

Distr.: General
25 July 2018

Arabic
Original: English



برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الاجتماع الثلاثون للأطراف في بروتوكول
مونتريال بشأن المواد المستنفدة
لطبقة الأوزون

مونتريال، ٥-٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨
البند (٩) من جدول الأعمال المؤقت للجزء التحضيري*
التعديلات المقترحة لبروتوكول مونتريال بشأن مركبات
الكربون الهيدروكلورية فلورية لصالح الأطراف غير
العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول

تعديل مقترح لبروتوكول مونتريال قدمته أستراليا وكندا

مذكرة من الأمانة

عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٢ من بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، تعمم الأمانة مجدداً في المرفقين الأول والثاني لهذه المذكرة معلومات إيضاحية واقتراحاً قدمته أستراليا وكندا لتعديل بروتوكول مونتريال، وهي معلومات سبق تعميمها في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/40/5. ويُعرض المرفقان بالصيغة التي تلقتهما بما الأمانة، دون تحرير رسمي.

معلومات إيضاحية

يهدف الاقتراح الأسترالي والكندي إلى:

- السماح بأن تنظر الأطراف في الإعفاءات للاستخدامات الضرورية لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية وأن تأذن باستخدامها كما هو الحال فيما يخص مواد أخرى مستنفدة للأوزون، وبخاصة ضمان استمرار توفر هذه المركبات للاستخدامات المختبرية والتحليلية بعد عام ٢٠٢٠؛
- توسيع نطاق استخدام الكميات الحالية المخصصة لخدمات لصيانة اللاحقة البالغة نسبتها ٠,٥ في المائة من عام ٢٠٢٠ إلى عام ٢٠٣٠ لكي يشمل صيانة معدات الحماية من الحرائق المركبة قبل عام ٢٠٢٠ إضافةً إلى التبريد وتكييف الهواء.

ويعالج الاقتراح الشواغل التي أثرت خلال المناقشات التي جرت في اجتماع الأطراف منذ عام ٢٠١٥ بشأن القيود الحالية على استخدام مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بعد عام ٢٠٢٠. ونرحب بالمناقشات بشأن العناصر الرئيسية لهذا التعديل. ويتضمن الاقتراح عنصرين هما:

تغيير في الفقرة ٦ (المادة ٢ واو) للسماح بالاستخدامات الضرورية المحتملة لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية من جانب الأطراف.

تغيير في الفقرتين ٦ (أ) و(ب) (المادة ٢ واو) لإضافة معدات الحماية من الحرائق إلى المعدات المسموح بصيانتها باستخدام هذه المركبات بعد عام ٢٠٢٠.

ويتسق التعديل المقترح مع تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي الصادر في آذار/مارس ٢٠١٨ الذي أشار إلى أن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية يمكن أن تكون ضرورية لصيانة المعدات الحالية للحماية من الحرائق، وأنه ستكون هناك حاجة لكميات صغيرة من هذه المركبات للاستخدامات المختبرية والتحليلية.

مناقشة موجزة لهذين العنصرين

الفقرة ٦ من المادة ٢ واو

يسمح هذا الاقتراح بالنظر في الاستخدامات الضرورية القائمة على مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية من جانب الأطراف.

وتعكس الصيغة المقترحة بالضبط الصيغة المتعلقة بالاستخدامات الضرورية لمركبات الكربون الكلوروفلورية (الفقرة ٤ من المادة ٢ ألف)، والهالونات (الفقرة ٢ من المادة ٢ باء)، ومركبات الكربون الكلوروفلورية الأخرى (الفقرة ٣ من المادة ٢ جيم)، ورابع كلوريد الكربون (الفقرة ٢ من المادة ٢ دال)، وكلوروفورم الميثيل (الفقرة ٣ من المادة ٢ هاء)، ومركبات الكربون الهيدروبرومية فلورية (المادة ٢ زاي)، وبروميد كلوريد الميثان (المادة ٢ طاء).

وستسمح هذه الصيغة للأطراف بالنظر في إمكانية منح إعفاءات للاستخدامات الضرورية القائمة على مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وتظل الأطراف هي الجهة التي تتخذ أي قرار يسمح بأية استخدامات ضرورية أو قرارات بشأن كيفية إدارة أية استخدامات ضرورية، وذلك على أساس كل حالة على حدة.

ونتوقع أنه ستكون هناك حاجة للاستخدامات المخبرية والتحليلية لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لبعض الوقت من أجل كفاءة استمرار توفر هذه المركبات لإجراءات ومعدات القياس الجوي والمخبري. بيد أنه بدون إجراء هذا التعديل فإنه لن يتسنى اتخاذ قرار يسمح بالاستخدامات المخبرية والتحليلية لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية.

وقد أكد فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، في تقريره الصادر في آذار/مارس ٢٠١٨، الحاجة للاستخدامات المخبرية والتحليلية لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية من أجل المعايير المرجعية وأغراض المعايرة.

الفقرتان ٦ (أ) و ٦ (ب) من المادة ٢ واو

يدعو هذا الاقتراح إلى الاستمرار في قصر نسبة كمية مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية المخصصة للصيانة اللاحقة والبالغة ٠,٥ في المائة، على صيانة المعدات المركبة قبل عام ٢٠٢٠، لكنه سيسمح بصيانة معدات الحماية من الحرائق إلى جانب معدات التبريد وتكييف الهواء.

وستسمح الإضافة المقترحة بإنتاج هذه المركبات واستخدامها لصيانة معدات التبريد وتكييف الهواء والمعدات الحالية للحماية من الحرائق.

ورغم أننا نتوقع استخدام معظم مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لصيانة المعدات الحالية للتبريد وتكييف الهواء، إلا أننا نتوقع بعض الاحتياجات الصغيرة في قطاع الحماية من الحرائق.

ولا يهدف الاقتراح إلى زيادة حجم خدمات الصيانة اللاحقة، كما أنه لا يسمح باستخدام مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في معدات جديدة أو لأغراض خلاف الصيانة. بل يكفي بتوفير المرونة لاستخدامها في صيانة ما يتبقى من معدات التبريد وتكييف الهواء ومعدات الحماية من الحرائق القائمة على مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية حتى نهاية عمرها النافع.

وقد أكد فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، في تقريره الصادر في آذار/مارس ٢٠١٨، الحاجة لمراعاة متطلبات الصيانة في قطاع الحماية من الحرائق.

المرفق الثاني

نص اقتراح التعديل

الفقرة ٦ من المادة ٢ واو

(١) تضاف الجملة التالية إلى نهاية الفقرة ٦ (بعد عبارة "من المرفق جيم صفرًا." وقبل عبارة "غير أنه")، ولا تنطبق هذه الفقرة إلا بالقدر الذي تقرره الأطراف، للسماح بمستوى الإنتاج أو الاستهلاك اللازم لتلبية الاستخدامات التي تتفق الأطراف على أنها ضرورية.

الفقرة ٦ (أ) من المادة ٢ واو

(٢) تضاف العبارة التالية بعد "التبريد وتكييف الهواء":

والحماية من الحرائق

الفقرة ٦ (ب) من المادة ٢ واو

(٣) تضاف العبارة التالية بعد "التبريد وتكييف الهواء":

والحماية من الحرائق.